

## عقد الزواج

الطعن رقم ٠٠١٥ لسنة ٥٢ مكتب فنى ٣٣ صفحة رقم ١٢٢٠

بتاريخ ١٩٨٢-١٢-٢١

الموضوع : احوال شخصية لغير المسلمين

الموضوع الفرعي : عقد الزواج

فقرة رقم : ٢

مفاد نصوص الكتاب الرابع من قانون المرافعات السابق الذى أبقى عليه القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ بإصدار قانون المرافعات الحالى ، و التى تحكم إجراءات دعاوى الأحوال الشخصية للأجانب ، لا تستوجب لسماع دعاوى المطالبة بالحقوق المترتبة على إبطال الزواج أن يكون العقد موثقاً توثيقاً رسمياً .